

الشواهد التفسيرية في مرويات الكليني

في كتابه (الكافي) - كتاب الزكاة أنموذجاً

المدرس الدكتور
عدي جواد الحجار
جامعة الكوفة ، كلية التربية الأساسية

الشواهد التفسيرية في مرويات الكليني في كتابه (الكافي) - كتاب الزكاة انموذجاً

المدرس الدكتور
عدي جواد الحجار
جامعة الكوفة / كلية التربية الأساسية

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الخلق أجمعين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وعلى صحبه المنتجبين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

لأشك أن القرآن الكريم هو الكتاب المقدس الذي أنزله الله تعالى على خاتم المرسلين (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) هداية للناس في ما يتعلق بالنشأتين، فهو كتاب هداية وإرشاد ومنهج للحياة، من قال به صدق، ومن حكم به عدل، ومن جعله إمامه قاده إلى الجنة، ومن دعا إليه هدى إلى صراط مستقيم ، ومن اجتهد في تلاوته وفهم معانيه والعمل بأحكامه فقد فاز فوزاً عظيماً فهو حبل الله المtin، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم ، وهو الذي لا تزيغ به الأهواء ، ولا يشبع منه العلماء.

ولا جرم إن تفسير القرآن الكريم أشرف العلوم وأجلها قدرها، حيث أن موضوعه كلام الله المعجز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيل من حكيم حميد. ولذا فإن خير الجهد ما صرفت في تفسير القرآن الكريم وبيان أحكامه وذكر عجائبه، وكشف ما ضم من أسرار.

ولقد كان النبي الأكرم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) المفسر الأول للقرآن الكريم، كما عهد إليه الله سبحانه وتعالى، بقوله: «وَأَنَّرَنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ

يَكْرُونَ^(١) ، ونهض من بعده أئمة أهل البيت (عليهم السلام) ، فهم الراسخون في العلم ، وهم عدل القرآن الذي أكد عليه النبي (ص) في مواقف عديدة . وعلى رأسهم أول من تكلم في تفسير القرآن بعد رسول الله (ص) مولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ص) ، وهو أعلم المسلمين بكتاب الله وتأويله بلا مدافع ، بل هو باب مدينة العلم . عن ابن مسعود أنه قال : إن القرآن نزل على سبعة أحرف ما منها حرف إلا وله ظهر وبطن ، وإن علياً عنده من الظاهر والباطن^(٢) ، وسار على منهجه الأئمة المعصومون (عليهم السلام) من بعده ، فكانوا حملة القرآن ودعاة القرآن ومفسري القرآن كما كانوا عدل القرآن^(٣) .

وما كان الكليني قد جمع الكثير مما روي عن أهل بيته العصمة (عليها السلام) ، استندتى ذلك تتبع هذه الروايات والنظر فيما حملته من التفسير ، وإن كان ترتيبها بحسب تبويب يبتعد في نهجه عن النحو التفسيري التسلسلي ، إذ أن هذه الروايات التفسيرية قريبة في ترتيبها للتفسير الموضوعي ، وإن لم يكن مقصوداً .

الكليني وكتابه الكافي.

هو أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازى البغدادى ويعرف أيضاً بالسلسلى لنزوله درب السلسلة ببغداد . "والكليني" نسبة إلى كلين كزبیر قریة في دهستان فشابویه من ناحیة الري ويظهر أن نشأته الأولى كانت في "كلين" ، ثم توجه إلى بغداد لطلب العلم حتى توفي فيها ، فإن والده يعقوب كان من علماء الري ساكناً في كلين ودفن فيها وصار قبره معروفاً مشهوراً يزار^(٤) .

قال النجاشي: شيخ أصحابنا في وقته بالري ووجههم وكان أوثق الناس في الحديث وأثبتمهم، صنف الكافي الكبير في عشرين سنة. توفي ببغداد سنة تناثر

النجوم وهي سنة: ٣٢٩ هـ^(٥).

وقال الطوسي: جليل القدر عالم بالأخبار - ودفن الكليني بباب الكوفة في مقبرتها، قال ابن عبدون رأيت قبره في صراة الطائي وعليه لوح مكتوب عليه اسمه^(٦).

وقال ابن طاوس : الشيخ المتفق على ثقته وأمانته^(٧).

وعن ابن الأثير: هو الفقيه الإمام على مذهب أهل البيت عالم في مذهبهم كبير فاضل عندهم مشهور، وعده في حرف النون -من كتاب النبوة- من المجددين لمذهب الإمامية على رأس المائة الثالثة^(٨).

وقال ابن حجر: هو من فقهاء الشيعة والمصنفين على مذهبهم^(٩).

وقال ابن ماكولا: الكليني بضم الكاف وإملالة اللام وقبل الياء نون فهو أبو جعفر محمد ابن يعقوب الكليني الرازى من فقهاء الشيعة والمصنفين في مذهبهم^(١٠).

الكافي:

شهد بحقه الشيخ الأجل المفيد (ت ٤١٣ هـ)، قائلاً (كتاب الكافي وهو من أجل كتب الشيعة وأكثرها فائدة)^(١١)، فهو المنهل العذب الصافي، لم ينسج ناسج على منواله، وقد جمع هذا الكتاب من الأحاديث الشرعية والأسرار الدينية مالا يوجد في غيره^(١٢). وهو مستغن عن الإطراء، لأن الكليني -رضي الله عنه- إن لم يكن قد كتب تحت نظر الأنئمة^{عليهم السلام}، فلا أقل من أنه كتب بمحضر من نواب الحجة^{عليهم السلام}، وكلاء مولانا المهدي عليه السلام، عثمان بن سعيد العمري، وولده أبي جعفر، وأبي القاسم حسين بن روح، وعلي بن محمد السمرى رضي الله عنهم، وتوفي محمد بن يعقوب قبل وفاة محمد بن علي

السمري رضي الله عنه، وقد سأله بعض الشيعة تأليف كتاب "الكافى" لكونه بحضوره من يفاوضه ويداكره من يشق بعلمه، حتى حكى أنه عرض على المقصوم عليه السلام فقال كاف لشييعتنا^(١٣).

التزم الكليني في كتابه الكافى أن يذكر في كل حديث -إلا نادراً- جميع سلسلة السنن بينه وبين المقصوم عليه السلام، وقد يحذف صدر السنن ولعله نقله عن أصل المروي عنه، من غير واسطة، أو لحواته على ما ذكره قريباً، وهذا في حكم المذكور^(١٤).

وبحصرت جميع أحاديثه في (١٦٦٩) حديثاً، الصحيح من هذه الأحاديث -بحسب الاصطلاح- (٥٠٧٢) حديثاً، والحسن (١٤٤) حديثاً، والموثق (١١٨) حديثاً، والقوي منها (٣٠٢) حديثاً، والضعيف منها (٩٤٨٥) حديثاً، وجملة هذه الأحاديث موزعة على (٣٤) كتاباً، و(٣٢٦) باباً، ضمت الكثير من العلوم الدينية التي لم يحوزها غيره في الأصول والفراء^(١٥)، والتفسير وغيرها.

تمهيد:

الروايات التفسيرية في الكافى.

لا شك أن كتاب الكافى من المجامع الحديثية الجليلة التي لها الأثر البالغ في الاستدلال في إثبات العقائد، والفراء الفقهية، والأداب الشرعية، فضلاً عما حمله من مسائل تهم سائر الأمور الدينية والدنيوية.

ولو نظر أي مشتغل بمدخل من حقول المعرفة على اختلاف انواعها، يجد أن الكثير من الروايات تتصل بتخصصه بمقدار ما، وتوضح الكثير من الغوامض، فضلاً عما جاء متخصصاً من أول الأمر لدى إجابة أحد المقصومين عن مسألة بعينها في مجال خاص، إلا أن النهج الذي اتباهه الشيخ الكليني في تبويب الروايات جعلها متñaولة في أبواب تتعلق بحكم شرعى أو مسألة أخرى بحسب

ما يقتضيه الباب، هو مما يشكر من جهود الشيخ الكليني، لما فيه من تسهيل تناول الروايات على حسب الكتب والأبواب التي رتبها جزاء الله خيرا. وهو المنهج الذي اتبعه بعض أعلام الحدثين في تصنيفاتهم الروائية من سبقة، وهو لا ينافي إفاده هذه الروايات إفادات متخصصة، إذ بإمكان الباحث الفحص عما يعنيه، ليستله من هذه الروايات.

ومن الروايات التي لها كبير الأثر في العلوم الدينية ما يجده الباحث في علوم التفسير، وبصورة أدق في تفسير آيات الأحكام، أو تلك الآيات التي توظف لبيان الحكم الشرعي، أو تكون من الشواهد التفسيرية التي تدعم الاستدلال على الحكم الشرعي وإن لم تكن آية حكم في النظر الأولى.

إذ يتضح الأثر التفسيري من خلال تبع روایات الكافی لدى مقارنتها مع البيانات التفسيرية التي انتظمتها كتب التفسير، عند جمهور المسلمين عموماً، وعند مفسري الإمامية بوجه خاص.

ولا شك أن القرآن الكريم هو الكتاب المقدس الذي أنزله الله تعالى على خاتم المرسلين ﷺ هداية للناس في ما يتعلق بالنشأتين، وهو موضوع علم التفسير الذي تولاه الرسول الأكرم ﷺ، كما عهد إليه الله سبحانه وتعالى، بقوله: «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ»^(١٦)، فالتفسير وظيفته ووظيفة أئمة أهل البيت ﷺ من بعده، فهم الراسخون في العلم، وهم عدل القرآن الذي أكد عليه النبي ﷺ في مواقف عديدة. وعلى رأسهم أول من تكلم في تفسير القرآن بعد رسول الله ﷺ مولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ، وهو أعلم المسلمين بكتاب الله وتأويله بلا مدافع، بل هو باب مدينة العلم. عن ابن مسعود أنه قال: إن القرآن نزل على سبعة أحرف ما منها حرف إلا وله ظهر وبطن، وإن علياً عنده من الظاهر والباطن^(١٧)، وهكذا

أولاده المعصومون الذين هم نفس رسول الله، وهم المقصودون بالإفهام، لما كلفهم الله تعالى من قيادة المجتمع وإقامة أحكامه، وبيان مراده تعالى.

فلا غرو أن يجد الباحث أن تفسيرات أئمة أهل البيت التي وردت في روایات أصحابهم، قد حملت معانی وبيانات تفسيرية لها الشأن الأكبر والحظ الأوفر في إيضاح المراد وإيصاله إلى أفهم علوم الناس، فقد يرى الباحث عبارة من تفسير المعصوم مختصرة في ألفاظها، مبوطة في معانيها غنية في مدلولاتها، لا تدانيها عبارات مسيبة تدور حول المعنى وربما لا تصل إليه، طالما ابتعدت عن المنهل الذي جعله الله تعالى الشريعة والمنهج، وقد تحيط عبارة من عبارات الإمام في تفسير مفردة في آية بكل عبارات من تصدى للتفسير من جمهور المسلمين.

وسيقف البحث عند بعض هذه البيانات التفسيرية، من خلال أمثلة من الكتب التي جمع فيها الكليني روایات أهل البيت، ألا وهو "كتاب الزكاة"، حيث ضم هذا الكتاب تسع عشرة آية قرآنية عدا المتكرر منها، ليدلل على ما يزعم البحث، وهو "الأثر التفسيري الواضح لروایات الكافى".

وبعض هذه الروایات اشتمل على آية أو آيات كشاهد للحكم، بيد أن بعض الروایات كان الأصل فيها سؤال من أحد الأصحاب عن تفسير آية، ولما ضمت هذه الآية ما ينفع في أحد أبواب الزكاة عمد الشيخ الكليني لإدراجها في بابها الخاص، فقد تضمنت هذه بيانات تفسيرية، مثل:

• بيان تفسيري لمرا遁 للفظ القرآني.

ما رواه الكليني من سؤال صفوان الجمال للإمام أبي عبد الله الصادق عليه السلام عن معنى "المحروم" في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُواْ هُمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ﴾^{١٨}.

بسنده عن صفوان الجمال، عن أبي عبد الله عليه السلام في تفسير قوله عز وجل: "للسائل والمحروم" (قال: المحروم المحارف الذي قد حرم كديده في الشراء والبيع) ^(١٩).

وفي رواية أخرى، (عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهم السلام أنهم قالا: المحروم: الرجل الذي ليس بعقله بأس ولم يسط له في الرزق وهو محارف) ^(٢٠).

وهو بيان لغوي لفيدة "المحروم" التي وردت في الآية، وبيان تفسيري لغوي لمرادفها "المحارف" بعد أن حار فيه كثير من المفسرين، فجلاه الإمام بعد كان غامضاً خبط فيه الكثيرون، قال الشعبي (ت ١٠٣هـ): (أعياني أن أعلم ما المحروم) ^(٢١)، إذ فسر بأنه (الذي لا سهم له من الغنيمة، وقد ضعف هذا القول، لأن السورة مكية، والنائمة كانت بعد الهجرة) ^(٢٢)، كما وردت فيه عدة تفسيرات، منها:

١- الذي يحسب غنياً فيحرم الصدقة لتفقهه.

٢- الذي تبعد منه مكانت الرزق بعد قربها منه فيناله الحرمان.

٣- المحارب الذي ليس له في الإسلام سهم مال.

٤- الذي أجيحت ثرته.

٥- الذي ماتت ماشيته.

٦- الذي لا ينمي له مال.

٧- الذي لا يكاد يكسب ^(٢٣).

فالمحروم في اللغة المنوع، والحرمان عدم الظفر بالمطلوب عند السؤال يقال سأله فحرمه ^(٢٤)، فالمحروم في الآية منع خاص، فسروه بأنه المحارف ^(٢٥)، ولكن ما هو المقصود بالمحارف؟

فالمحارف بالفتح، أصله من "حرف" و (الخاء والراء والفاء ثلاثة أصول حد الشيء والعدول وتقدير الشيء)^(٢٦):

١- فأما الحد فحرف كل شيء حده كالسيف وغيره، ومنه الحرف وهو الوجه.

٢- الانحراف عن الشيء .

٣- حديدة يقدر بها الجراحات عند العلاج.

وزعم ناس أن المحارف من هذا الأصل الثالث كأنه قدر عليه رزقه كما تقدر الجراحة بالمحارف^(٢٧).

ولعل أصول هذه المادة كلها تدل على المعنى المراد في الآية، فإن المحروم من حدد رزقه، وعُدِلَ به عن المتعارف فمال عن خط الرزق، وقدر عليه، ويجمعها تفسير الإمامين عليهما السلام بأنه الذي قد حرم كديده في الشراء والبيع، وليس بعقله بأس ولم يبسط له في الرزق.

وكأن هذا تعريف للمحروم الذي هو المحارف، بمعنى أن ميل خط الرزق ليس من ناحية عدم الرشد، وإنما من أمر خارج عن قدرته، فيدخل تحته جل العناوين السابقة التي ذكرها المفسرون.

وهكذا كلام الأئمة عليهما السلام في مقامات التفسير الأخرى، فهي عبارات رشيقه بلغة تبين ما انطوى عليه آيات كتاب الله تعالى من غرائب التركيب، وإبراز النكت البينية، وتجليه معاني ودلالات المفردات، حتى يدرك المراد منها من غمضت عليه معاناتها، أو أشكلت عليه دلالاتها.

• بيان دلالة مفردة.

ما رواه الكليني بسنده عن أبي بصير عن أبي عبد الله الصادق عليهما السلام في

تفسير لفظ "المعون" في قوله عز وجل: «وَمِنْهُنَّ الْمَاعُونَ»^(٢٨) ، قال: هو القرض يقرضه والمعروف يصطنعه ومتاع البيت يعيره، ومنه الزكاة..^(٢٩).

و ما رواه بسنده عن سماحة بن مهران عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام، قوله: (والماعون أيضاً: وهو القرض يقرضه و المتاع يعيره والمعروف يصنعه)^(٣٠).

فالأولى روایة تفسيرية صريحة في بيان معنى الماعون، والثانية بيان معنى الماعون استطراداً.

وفيهما أن الماعون عام يدخل فيه القرض وما يستخدم من آلات البيت ومتاعه، وكل ما يصنعه الإنسان من معروف.

والثانية عموم ما ورد في الروایة الأولى مع إطلاق المتاع، وعدم تقييده بالبيت، فيدخل تحته مطلق المتاع والآلات.

وقد دخل في جملة مفاسد هاتين الروايتين ما ذكره المفسرون من المعاني التي يمكن اندرجها تحت دلالة الماعون^(٣١)، فكان ما ذكروه كالمصاديق والأفراد لما رواه الكليني عن أبي عبد الله الصادق صلوات الله عليه.

وما لا ينكر أن أهل اللغة الذين يرجع إليهم المفسرون في كثير من الموارد التي تفتقر إلى معرفة الدلالة اللغوية، يلتمسون تلك المعاني من أقوال النبي الأكرم صلوات الله عليه ومن كلام العرب العرباء، وطالما أن الأئمة عليهم السلام هم أبناء النبي صلوات الله عليه نسباً ولساناً وديناً، بل هم نفسه، فاتباعهم في هذا الشأن شامل لمن قال بإمامتهم ومن لم يقل بها، إذ هي مسألة معرفية، تقتضي الموضوعية فيها الرجوع لما يطمئن بأنه مقارب للحقيقة إن لم يكن يحكيها، ولكن قد تذهب المركبات العقائدية بالمفسر وغيره إلى خلاف ما يقره هو من القواعد.

فالماعون في اللغة: من المعاونة أو اليسير، ويقال للماء والمال ماعون أيضاً^(٣٢).

وقد ذكر المفسرون له عدة معان، أوصلها القرطبي إلى اثنى عشر معنى^(٣٣)، لا تخرج في محلها عن مفاد روايتي الكليني، فبالجملة بين التفسير في الروايتين، يندرج تحت المراد من الماعون أربع دلالات:

١- الماعون: المعروف يصطنعه أو يصنعه.

٢- الماعون: إعارة متاع البيت أو مطلق المتاع.

٣- الماعون: الحق المالي.

٤- الماعون: القرض.

وظاهر أن صنع المعروف يدل على ما تيسر منه، واصناع المعروف لما يتكلف السعي فيه. وهذا يعم الدلالات الأخرى، إلا أن ذكرها جاء لنكتة تأكيدية، وهي الإلفات إلى أن إعارة مطلق المتاع داخل في المعروف، فيكون دالاً على الحث عليه. وذكر متاع البيت تنبئه إلى دخول الحقير من المتاع في هذا المعروف، إذ أن متاع البيت شامل حتى للإبرة.

أما الحق المالي الذي عبر عنه بالزكاة، سواء كانت واجبة أو مستحبة، فالواجبة حق مفروض معين، والمستحبة مما يستحقه المؤمن على أخيه من باب الإعانة المأمور بها، فدخلت الزكاة في المعروف، إلا أن ذكرها بعبارة: "ومنها الزكاة" إيداناً بأن الزكاة من المعروف، ولا يقتصر الخطاب الإلهي عليها، بل هي وغيرها من الإعانة مما أمر الشارع به.

أما القرض فهو لا شك من وجوه المعروف إذ هو خير من الصدقة كما هو ثابت، ثم أن المفسرين ذكروا من جملة معاني الماعون المال^(٣٤)، فالقرض

حيث إن دخوله في معناه، وكان تفسير الإمام أكمل على دخوله فيه.

وعلى هذا فتفسير الإمام "صلوات الله عليه" جاء على نحو التفصيل بعد الإجمال، فاصطناع المعروف يدخل فيه ما ذكر من التفسير، ثم فصل بذلك بعض الإفراد التي تحتاج إلى بيان، بيد أن هذا التفصيل انتظم الفرد الأضعف وهو متع المأمور، ثم ترقى إلى أفراد أخرى مشيراً إلى دخول بعضها التي قد يتصور عدم دخولها، فأكمل على مصداق لم يهتم إليه المفسرون، ألا وهو أن المأمور بمعنى القرض، في حين أنه دخل تحت تفسير المأمور بالإعانة المالية، كما تدخل الهبة والصدقة، وهذا مما ذكره المفسرون^(٣٥)، بيد أن القرض خير من الصدقة، وهو إعانة مالية لها أثراً هاماً العظيم في المجتمع.

ومن مقارنة ما جاء من التفسير في هاتين الروايتين مع ما ذكره المفسرون من دلالة لفظ المأمور في الآية الكريمة، يظهر استيلاء كلام الموصوم بـ ﷺ على كلام غيره، وذلك يحث الشتغل في التفسير على تتبع الروايات التي تناشرت في كتاب الكافي، دون الاقتصار على المصادر التفسيرية التي يكون بعض التفسير فيها تطويل بلا طائل، بعد ما ورد عن أهل بيت العصمة "صلوات الله عليهم" من التفسير، فهم مكلفو بالبيان، إذ نسبتهم الله تعالى أعلاماً لدينهم، فكأن لسان حال تفسيراتهم يخاطب من اتبع السبيل التي لا تغنى عن الحق شيئاً، حاكية ما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام، إذ يقول: (أين تتيهون، ومن أين تؤتون، وأنى تؤفكون، وعلام تعمهون، وبينكم عترة نبيكم، وهم أزمة الصدق، وألسنة الحق)^(٣٦).

• بيان ضابطة في التمييز بين صنفين.

ما رواه الكليني من سؤال أبي بصير للإمام الصادق عليه السلام عن قوله تعالى:

«إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةُ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْفَاجِرِينَ وَقِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَإِنِّي لَمْ أَرَدْ فِرِضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ^(٣٧)، حيث بين الإمام أبو عبد الله الصادق عليه السلام، حال الفقر والمسكين، قائلاً (الفقير الذي لا يسأل الناس والمسكين أجده منه والبائس أجدهم)^(٣٨).

وكأن تفسير الإمام عليه السلام انصب على بيان شدة الحاجة وضعفها بين الفقير والمسكين، وأردفه ببيان أشد هما حاجة، متضمناً التفرقة بين الفقر والمسكين، وعليه تكون أصناف مستحقي الزكاة ثمانية.

ثم يفاد أمر آخر من تفسير الإمام عليه السلام وبيانه، ألا وهو إرداد البائس وإضافته إلى جموع الفقراء والمساكين بقوله: (والبائس أجدهم) ولم يقل "أجده منهما"، وعلى ذلك فإن البأس ضابطة إضافية وأمر زائد على الفقر والمسكنة - بعد أن أبان أن المسكين أجده من الفقر- فإن الفقر والمسكين يشتركان في عدم المال يبد أن المسكين أجده من الفقر.

ولكن بلحاظ انضمام النازلة أو البلية أو الزمانة، كمن كان ذا عاهة في بدنـه أو احترقت داره أو مات ولده مع ما عليه من الفقر أو المسـكـنة، فهو أجـهـدـ الصـنـفـينـ، لا صـنـفـ ثـالـثـ.

وهذا التفسير للبائس أشار إليه المفسرون^(٣٩) في قوله تعالى: «وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ»^(٤٠)، إلا أنهم لم ينبهوا عليه في الآية محل البحث، فلم يفيدوا من وحدة الموضوع في الآيتين، وهو التصدق والمستحق، ما بينه المعصوم عليه السلام، في ما رواه الكليني عنه في كتاب الزكاة.

وهذا الأمر - أي تتبع ما روـيـ عنـ الأئـمـةـ عليـهـ السـلامــ فيـ الكـتـبـ الرـوـاـيـةـ،ـ وـعـلـىـ رـأـسـهاـ كـتـابـ الـكـافـيــ هوـ أـسـ هـذـاـ الـبـحـثـ المـتوـاضـعـ.

فعلى كثرة ما تناول أهل التفسير من معنى الفقر والمسكين والتفرقة بينهما،

أو اتحادهما، في الدلالة^(٤١)، وما حکوه عن أهل اللغة^(٤٢)، لم يضمنوا الدلالة لمعنى الفقير والمسكين في آية الزكاة من سورة التوبه مع دلالة الفقير في آية الهدى من سورة الحج، وإنما ذكروها كلا على افراد، حيث ذكروا في معنى الفقير في الآية الأولى، أقوالاً أو صلوها إلى تسعه^(٤٣)، بين من يقول بشدة حاجة الفقير، وبين من يقول بعكسه، وبين من يقول باتحادهما. بيد أنهم ذكروا في معنى البائس في الآية الأخرى، أقوال عدّة أيضاً.

ولا شك أن القرآن يفسر بعضه، وبين بعضه بعضاً، ويشهد بعضه لبعض، يهدف بذلك إلى الهدایة والتعليم^(٤٤)، ولكن قد يخفى تفسيره على غير عالمه الأكمـل الذي قد خصـه الله تعالى بيـانـه، روـيـ أـحـمـدـ بنـ حـنـبـلـ عنـ الرـسـوـلـ الـأـكـرـمـ صلـوةـ اللـهـ عـلـيـهـ، قـولـهـ: (إـنـ الـقـرـآنـ لـمـ يـنـزـلـ يـكـذـبـ بـعـضـهـ بـعـضـاًـ،ـ بـلـ يـصـدـقـ بـعـضـهـ بـعـضـاًـ،ـ فـمـاـ عـرـفـتـ مـنـهـ فـاعـمـلـوـاـ بـهـ،ـ وـمـاـ جـهـلـتـ مـنـهـ فـرـدـوـهـ إـلـىـ عـالـمـهـ)^(٤٥).

فمن هذا الوادي ما اتضح من تقصي إمام الكلام وهو كلام الإمام عليه السلام في شذرة من تفسير هذه الآية، فقد تضمنت هذه الرواية التي رواها الكليني بسنده عن أبي بصير عن أبي عبد الله الصادق "صلوات الله عليه" نكتة تفسيرية يجدها المشتغل بالتفسير بعد التتبع والتأمل، ليقف على ما جلاه معدن العلم وخازن الوحي بعد آباء الطيبين، الصادق القول البار الأمين.

• بيان تفسيري بتقدير متعلق.

ما رواه الكليني بسنده عن محمد بن مسلم أنه قال: (سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل : «سَيُطْرَقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤٦)، ... يعني ما بخلوا به من الزكاة)^(٤٧).

وقد ذكر المفسرون في معنى "ما بخلوا به يوم القيمة" قولين:

١- البخل بمال الزكاة ومنعها^(٤٨).

٢- بخل أهل الكتاب بما عندهم من خبر النبي ﷺ وصفته^(٤٩).

قال ابن عطية: (والأحاديث في مثل هذا من منع الزكاة واكتنال المال كثيرة صحيحة)^(٥٠)، وروى هذه الأحاديث أرباب المجامع الخديشية بطرق عديدة عن الرسول الأكرم ﷺ، فمنها ما رواه الشافعى بسنده عن ابن مسعود^(٥١)، وبسنده عن أبي هريرة^(٥٢)، وما رواه أحمد بن حنبل بسنده عن أبي هريرة^(٥٣)، وبسنده عن ابن عمر^(٥٤)، وما رواه البخارى بسنده عن أبي هريرة^(٥٥)، وما رواه مسلم بسنده عن جابر بن عبد الله الأنصارى^(٥٦)، وأيد الثعلبى تفسيره "ما بخلوا به" في الآية الكريمة بالزكاة، بقوله: (ويدل عليه ما روى أبو وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما من رجل لا يؤدي زكاة ماله إلا جعل له شجاع في عنقه يوم القيمة" ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداق من كتاب الله تعالى سُيَطِّوْقُونَ مَا بَخْلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ..)^(٥٧)، وأشار البيهقى إلى هذا التفسير في كتاب الزكاة بعد أن ذكر قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُرُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْقُوْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرُهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾^(٥٨)، و قوله تعالى: ﴿سُيَطِّوْقُونَ مَا بَخْلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾^(٥٩)، قائلاً: (فأبان الله في هاتين الآيتين فرض الزكاة لأنه إنما عاقب على منع ما أوجب)^(٦٠)، وأردفه بما يؤيده من الأحاديث التي وردت عن النبي الأعظم ﷺ.

فهذا التفسير الذي جاء في رواية الكليني عن المقصوم ﷺ، مال إليه كثير من المفسرين مؤيداً بما رواه عن الرسول الأكرم ﷺ، كما يرشد إلى ذلك ما جاء من سبب نزول الآية، قال الطبرسى: (والآية نزلت في منع الزكاة، وهو المروى عن أبي جعفر عليه السلام، وهو قول ابن مسعود وابن عباس والسدى والشعبي وغيرهم)^(٦١).

وتفسير المعصوم وان جاء على وفق تفسير غيره، فالمتابع ما ورد عن المعصوم فيه إصابة المراد بالخطاب، والأجر على الاتباع، فلا بد للمشتغل بالتفسير من تبع ما تناوله من تفسير المعصومين في مثل كتاب الكافي، فإن فيها من التفسير ما لا يمكن التغاضي عنه، فإن الأئمة المعصومين عليهم السلام، شجرة العلم، وأهل بيت النبي صلوات الله عليه وآله وسليمه، وفي دارهم مهبط جبرئيل، وهم خزان علم الله، ومعادن وحي الله، من تبعهم نجا، ومن تخلف عنهم هلك^(٦٢)، فقد جباهم الله تعالى بعلم جدهم النبي الأكرم صلوات الله عليه وآله وسليمه وفهمه ليقوموا مقامه من بعده^(٦٣).

• بيان الفرد أو المصدق الأظهر.

ما رواه الكليني بسنده عن أبي بصير قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام، يقول:
(من منع الزكاة سأل الرجعة عند الموت وهو قول الله عز وجل : «رَبِّ ارْجِعُونِ» *لَعَلَّي أَعْمَلُ صَالِحًا فَإِنَّمَا تَرَكْتُ») ^{(٦٤) .. (٦٥)}.

قد تستدعي مناسبة بيان حكم معين بيان أحد مصاديق المعنى في الآية أو أحد أفراد معانيها من باب التطبيق، خصوصاً إذا كان الفرد المذكور هو الفرد الأظهر، وقد يبقى الباب مفتوحاً أمام إنعام النظر وحركة الفكر في الآية، وغيرها من الآيات، لإمكان إفادته دلالات أخرى، وقد أطلق السيد محمد حسين الطباطبائي - تبعاً لما ورد عن أئمة أهل البيت عليهم السلام - مصطلح الجري والتطبيق^(٦٦)، وهو نظرية (يراد بها إن الآية القرآنية أو أي جزء منها مما يجري على قواعده العامة في التفسير، وهذا يعني إن التفسير في ظواهره يستوعب المعاني الأولية لغة ورواية، ولكن هناك بعض المعاني الثانوية الأساسية لاستنباط التفسير يكون إيرادها من قبيل تطبيق المفهوم على المصدق، أو تطبيق المفاهيم العامة على أبرز مصاديقها الخاصة)^(٦٧).

وذلك أن النص القرآني يحمل وجهاً، ويكون تفسيرها بفرد معين من

باب الجري والتطبيق كانطبق الكلي على مصاديقه، أو الطبيعي على أفراده، فيفسر بأظهر أفراده للمناسبة أو القرينة، وقد يركز على مصاديقها المثالى الذى هو أكمل المصاديق، فإن القرآن كما قال عنه الإمام أبو جعفر محمد الباقر عليه السلام: أنه "حي لا يموت والآية حية لا تموت..."^(٦٨).

وفي هذه الآية كان الفرد الأظهر الذى يتعلق به الإنسان مما تركه، هو المال، ولما كان أكمل الأفراد التي تتعلق بالمال من العمل الصالح هو الزكاة، كان التفسير بها أولى من غيرها، وإن كان يصدق على غيرها، يضاف إلى ذلك أن الإمام في مقام بيان عظم أمر منع الزكاة.

وقد ذكر المفسرون في تفسير "ما تركت" وجوهاً تحملها الآية، وعلق بعضهم على التفسير بالمال بأنه أولى، إذ أنه أول ما يلحظ من الحقوق المتعلقة بالمال، قال ابن جزي: (قيل يعني فيما تركت من المال، وقيل فيما تركت من الإیان فهو كقوله "أَوْ كَسَبَتِ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا"^(٦٩)، والمعنى أن الكافر رغب أن يرجع إلى الدنيا ليؤمن ويعمل صالحاً في الإيمان الذي تركه أول مرة)^(٧٠)، إلا أن أغلب مفسري الجمهور الآخرين، وإن ذكروا احتمال المال، إلا أنهم لم يشيروا إلى الزكاة، متغافلين وحدة الموضوع مع ما في قوله تعالى: ﴿وَأَنْقُوا مِنْ مَا سَرَقْتُكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخْرَجْتَنِي إِلَى أَجَلِ قَرِيبٍ فَاصْدَقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾^(٧١)، حيث فسروه بأن مانع الزكاة، إذا جاء الموت أي حضر وعاينه فحينئذ يسأل الرجعة إلى الدنيا^(٧٢)، مستدلين بقول ابن عباس أنه (قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان عنده ما يحج فلم يحج أو ما يزكيه فلم يزكيه سأل الرجعة عند الموت فقال له رجل اتق الله يا ابن عباس إنما يسأل الرجعة الكافر فقال أنا أقرأ عليك قرآننا... "مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخْرَجْتَنِي إِلَى أَجَلِ قَرِيبٍ فَاصْدَقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ..."^(٧٣)، وانفرد الألوسي -فيما

بين أيدينا من كتب التفسير عند الجمهور - بالإشارة إلى الزكاة في تفسير قوله تعالى: «رَبِّ امْرَجُونِ لَعَلَّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ»^(٧٤)، وقرن إليها الحج بتفسير رفعه إلى ابن عباس، بقوله: (.. فعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم أن مانع الزكاة وتارك الحج المستطيع يسألان الرجعة عند الموت)^(٧٥) ثم اختار القول بأن المراد من "فيما تركت": التركة وأيده بما رواه جابر بن عبد الله الأنصاري عن الرسول صلى الله عليه وسلم، بقوله: (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حضر الإنسان الوفاة يجمع له كل شيء يمنعه عن الحق فيجعل بين عينيه فعند ذلك يقول: "رَبِّ امْرَجُونِ لَعَلَّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ"^(٧٦)....) ثم قال بعد ذلك: (وهذا الخبر يؤيد أن المراد مما تركت من المال ونحوه)^(٧٨).

ويلفت البحث إلى جهتين:

- أن دلالة المتروك في قوله تعالى: «رَبِّ امْرَجُونِ لَعَلَّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ»^(٧٩)، تنطبق على ترك زكاة المال بالدلالة التضمنية، وهو أظهر المصاديق، بيد أنه لا مانع من انطباقه على غيره من العبادات المالية والبدنية، مما يتمنى المرء أن يرجع إلى الدنيا من أجل امثاله ليتخلص مما يراه حين ينكشف عنه الغطاء ويرى هول المطلع، أو حين يرى العذاب.
- ضرورة الجمع بين دلالات النصوص القرآنية، ببركة تفسير المعصومين عليهم السلام.

وهاتان الجهتان يفادان من متابعة مثل ما رواه الكليني في الكافي، فجزاه الله عن الإسلام وال المسلمين خير جزاء المحسنين.

نتائج البحث:

١- الكليني هو أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي

- البغدادي شيخ جليل فقيه عارف بالأخبار ثقة، توفي ببغداد (٣٢٩هـ).
- ٢- كتاب الكافى من الماجموع الحديثية المهمة التي انتظمت الكثير من درر أقوال المعصومين عليهم السلام، في شتى العلوم الدينية، ومنها التفسير.
- ٣- انتظم الكافى عدداً كبيراً من الروايات المعتبرة.
- ٤- تناثرت روايات تفسيرية كثيرة في كتاب الكافى، وضعها الكليني بحسب النهج الذي اتبعه في ترتيب الكتب والأبواب.
- ٥- تحضست بعض الروايات للتفسير، حيث يسئل الإمام عن تفسير آية، ييد أنها أفادت أمراً، أو حكماً آخر، مما جعلها لائقة في بابها.
- ٦- جاءت بعض الروايات لبيان حكم فقهي، إلا أنها انتظمت بياناً تفسيرياً، أو جعلها الإمام شاهداً على الحكم، ليستفيد منها الفقيه استنباط ذلك الحكم، أو أنها تدعم الاستدلال عليه.
- ٧- احتوى كتاب الزكاة جملة من روايات اعتنى بعضها بالتفسير أولاً وبالذات، ومنها اعنى بها ثانياً وبالعرض.
- ٨- تنوعت البيانات التفسيرية في روايات كتاب الزكاة - كأنموذج -.
- ٩- لا بد للمفسر من النظر إلى الكتب الروائية خصوصاً مثل ما اشتمله الكافى من الروايات عن المعصومين عليهم السلام الذين هم أعلام الهدى وسفينة النجاة، وهم عيبة علم الله القائمون على أمره وبيان كتابه.
- ١٠- اتسمت بعض الموارد التفسيرية بما يصطلح عليه "الجري والتطبيق".

Abstract

There is no doubt that the Koran is the Bible revealed by God Almighty on the

Seal of the Prophets (h) guidance to people in relation to Balncotin‘ it is a book of guidance and the guidance and approach to life‘ it is said by the truth‘ and judgment by the justice‘ and made him imam led him to paradise‘ it is called guidance to the straight path‘ and worked hard to read and understand its meaning and its provisions work has won a great victory is a strong rope of Allah‘ the Quran‘ which is the straight path‘ which is not deflect its passions‘ and him full of scientists. Committed a crime and that the interpretation of the Koran supervised science and for which amount‘ as the theme of miraculous word of God which is not done wrong in the hands of his successor‘ download and despised. Therefore‘ efforts are best spent in the interpretation of the Koran and the statement of its provisions‘ said his wonders‘ and reveal what secrets of the annexation.

It was the Prophet Noble h and sent down to } interpreter first of the Koran‘ as entrusted by God‘ saying: {you may explain clearly to men what is sent down to them and they may reflect ()‘ and got up after him‘ the imams of Ahl al-Bayt (d)‘ understanding firmly grounded in science‘ and they are amended confirmed by the Koran‘ which the Prophet (h) in the attitudes of many. And on top of the first spoke in the interpretation of the Koran after the Messenger of Allah (h) Maulana Commander of the Faithful Ali bin Abi Talib‘ a‘ a Muslim I know the book of God and interpreted without a defender‘ but he door of the city of knowledge. Ibn Masood said: The Quran was revealed to the seven characters whatever his or her character but has the back and abdomen‘ and the higher he has outwardly and inwardly ()‘ and walked on his approach imams Almasmon d after him‘ were campaign of the Koran and the advocates of the Koran and interpreters of the Koran as they were amended Koran () . As Kulayni may collect much Roy for the household of infallibility d‘ called the track these accounts and consider his interpretation‘ although they rank according to tab away in his approach for oriented interpretive serial‘ as these narratives

explanatory close in order to explain the objective، although not was unintentional.

هوامش البحث

- (١) سورة النحل: ٤٤.
- (٢) ظ: القمي: التفسير ١/٢٠.
- (٣) ظ: الباحث-المقداد السعيري وجهوده التفسيرية: المقدمة.
- (٤) ظ: محسن الأمين -أعيان الشيعة: ١٠ / ٩٩.
- (٥) ظ: الرجال: ٣٧٧.
- (٦) ظ: رجال الطوسي: ٤٣٩.
- (٧) ظ: كشف المحبة: ١٣٩.
- (٨) ظ: جامع الأصول: ٢٢٠/١٢.
- (٩) ظ: لسان الميزان: ٥/٤٣٣.
- (١٠) ظ: إكمال الكمال: ٧/١٨٦.
- (١١) تصحيح الاعتقاد: ٥٥.
- (١٢) ظ: مقدمة كتاب الكافي: ٣٨، نقلًا عن الشيخ علي سبط الشهيد الثاني- الدر المنظوم.
- (١٣) ظ: الخوانساري-روضات الجنات.
- (١٤) ظ: مقدمة كتاب الكافي: ٣٨.
- (١٥) ظ: إبراهيم محمد جواد-منزلة كتاب الكافي عند الشيعة: www.14masom.com-٢.
- (١٦) سورة النحل: ٤٤.
- (١٧) ظ: القمي: التفسير ١/٢٠ ..
- (١٨) سورة المعارج: ٢٤-٢٥.
- (١٩) الكليني-فروع الكافي: ج ٢/ص ٢٨٥-كتاب الزكاة: باب فرض الزكاة: حديث: ٨.
- (٢٠) المصدر نفسه.
- (٢١) حكاہ عنه ابن کثیر-تفسیر ابن کثیر: ٤/٢٥١.
- (٢٢) السمعاني - تفسير السمعاني: ٥ / ٢٥٤.
- (٢٣) أبو حيان الأندلسی - البحر المحيط : ٨ / ١٣٥.
- (٢٤) ظ: أبو هلال العسكري - الفروق اللغوية: ١٨٤+ابن منظور-لسان العرب: ١٢٢/١٢.
- (٢٥) ظ: مجاهد-تفسير مجاهد: ٢ / ٦١٨+الصناعي - تفسير القرآن: ٣ / ٢٤٤+الطبری - جامع البيان: ٢٩/١٠٠.
- (٢٦) ابن فارس-معجم مقاييس اللغة: ٢ / ٤٣.

- (٢٧) ظ: المصدر نفسه: ٤٣.
- (٢٨) سورة الماعون: ٧.
- (٢٩) الكليني-فروع الكافي: ج/٢/ص ٢٨٦- كتاب الزكاة: باب فرض الزكاة: حديث: ٩.
- (٣٠) المصدر نفسه: حديث: ٨.
- (٣١) ظ: مجاهد - تفسير مجاهد: ٢ / ٧٨٨ + مقاتل - تفسير مقاتل: ٣ / ٥٢٧+الطبرى-جامع البيان: ٣٠ +٤١٣-٤٠٥+السمرقندي - تفسير السمرقندي: ٣ / ٦٠+ابن زمین-تفسير ابن زمین: ٥ / ١٦٦+الشعلي - تفسير الشعلي: ١٠ / ٣٥+القرطبي - تفسير القرطبي: ٢٠ / ٢١٣ - ٢١٥+ابن جزي - التسهيل لعلوم التنزيل: ٤ / ٢٢٠+الزرکشی - البرهان: ٢ / ١٥١+الشعالي - تفسير الشعالي: ٥ / ٦٣١.
- (٣٢) ظ: الجوهرى - الصلاح: ٦ / ٢٢٠٤ - ٢٢٠٥+ابن فارس-معجم مقاييس اللغة: ٥ / ٣٣٥+ابن منظور-لسان العرب: ٤٠/١٣.
- (٣٣) ظ: القرطبي - تفسير القرطبي: ٢٠ / ٢١٣ - ٢١٥.
- (٣٤) ظ: الطبرى-جامع البيان: ٣٠ / ٤٠٧+الشعلي - تفسير الشعلي: ١٠ / ٣٥+القرطبي - تفسير القرطبي: ٢٠ / ٢١٤+ابن جزي-التسهيل لعلوم التنزيل: ٤ / ٢٢٠+الآلوسى - تفسير الآلوسى: ٣٠ / ٢٤٢.
- (٣٥) ظ: الطبرى-جامع البيان: ٣٠ / ٤٠٧+القرطبي - تفسير القرطبي: ٢٠ / ٢١٤+أبو حيان الأندلسى - البحر المحيط: ٨ / ٥١٩+الشوكانى - فتح القدير: ٥ / ٥٠٠+عبد الرحمن بن ناصر السعدي - تيسير الكريم الرحمن: ٩٣٥.
- (٣٦) الواسطي - عيون الحكم والمواعظ: ١٣٠.
- (٣٧) سورة التوبة: ٦٠.
- (٣٨) الكليني-فروع الكافي: ج/٢/ص ٢٨٧- كتاب الزكاة: باب فرض الزكاة: حديث: ١٦.
- (٣٩) ظ: الطبرى-جامع البيان: ١٩٥/١٧+النحاس- معاني القرآن: ٤ / ٤٠٢+الجصاص-أحكام القرآن: ٣ / ٣٠٩+الشعلي-تفسير الشعلي: ٧ / ١٩+السمعاني - تفسير السمعاني: ٣ / ٤٣٥+البغوى-تفسير البغوى: ٣ / ٢٨٤+ابن العربي-أحكام القرآن: ٣ / ٢٨٣+ابن عطية الأندلسى - المحرر الوجيز: ١١٩/٤.
- (٤٠) سورة الحج: ٢٨.
- (٤١) ظ: الجصاص-أحكام القرآن: ٣ / ١٥٩+القرطبي-تفسير القرطبي: ٨ / ١٦٨+أبو حيان الأندلسى - البحر المحيط: ٥ / ٥٨+الشعالي - تفسير الشعالي: ٣ / ١٨٩+الشوكانى - فتح القدير: ٢ / ٣٧٢.

- (٤٢) ظ: الجوهرى - الصحاح: ج ٢ / ٥ / ٢١٣٧ + أبو هلال العسكرى - الفروق اللغوية: ٤٠٩
- ٤١٢ + ابن منظور - لسان العرب: ج ٦٣ / ٥ - ٦٠ / ٢١٤ - ١٣ / ٦٣ + ابن منظور - لسان العرب: ج ٢١٨ .
- (٤٣) ظ: القرطبي - تفسير القرطبي: ٨ / ٨ .
- (٤٤) الشعابى - تفسير الشعابى: ١ / ١٠٧ .
- (٤٥) مسنند أحمدى: ٢ / ١٨١ .
- (٤٦) سورة آل عمران: ١٨٠ .
- (٤٧) الكليني - فروع الكافى: ج ٢ / ص ٢٨٨ - كتاب الزكاة: باب منع الزكاة: حديث: ١ .
- (٤٨) ظ: الطبرى - جامع البيان: ٤ / ٢٥٣ + الشعلبى - تفسير الشعلبى: ٣ / ٢٢٠ + السمعانى - تفسير السمعانى: ١ / ٣٨٤ + البغوى - تفسير البغوى: ١ / ٣٧٨ + ابن عربى - أحكام القرآن: ١ / ٣٩٦ + ابن عطية الأندلسى - المحرر الوجيز: ١ / ٥٤٧ + أبو حيان الأندلسى - البحر الحبطة: ٣ / ١٣٤ + أبو السعود - تفسير أبي السعود: ٢ / ١٢٠ .
- (٤٩) ظ: الطبرى - جامع البيان: ٤ / ٢٥٣ + الشعلبى - تفسير الشعلبى: ٣ / ٢٢٠ + ابن عربى - أحكام القرآن: ١ / ٣٩٦ .
- (٥٠) المحرر الوجيز: ١ / ٥٤٧ .
- (٥١) المستند: ٨٧ .
- (٥٢) المصدر نفسه .
- (٥٣) مسنند أحمدى: ٢ / ٩٨ .
- (٥٤) المصدر نفسه: ٢ / ٣٥٥ .
- (٥٥) الجامع الصحيح: ٢ / ١١١-١١٠ / ٥+١١١ .
- (٥٦) صحيح مسلم: ٣ / ٧٣ .
- (٥٧) تفسير الشعلبى: ٣ / ٢٢٠ ، وتخريج الحديث كما مر .
- (٥٨) سورة التوبة: ٣٤ .
- (٥٩) سورة آل عمران: ١٨٠ .
- (٦٠) البيهقي - معرفة السنن والأئم: ٣ / ٢١١ .
- (٦١) مجمع البيان: ٢ / ٤٥٨ .
- (٦٢) مضمون ما ورد عنهم (ع). ظ: الشيخ الصدوق - الأimali: ٣٨٣ .
- (٦٣) الخزار القمي - كفاية الأثر: ١٣٧ .
- (٦٤) سورة المؤمنون: ٩٩-١٠٠ .
- (٦٥) الكليني - فروع الكافى: ج ٢ / ص ٢٨٩ - كتاب الزكاة: باب منع الزكاة: حديث: ١١ .
- (٦٦) ظ: الميزان في تفسير القرآن: ١ / ٤١ .

- (٦٧) مظاهر جاسم عبد الكاظم - البحث الروائي في تفسير الميزان: ١٩٧.
- (٦٨) العياشي - تفسير العياشي: ٢٠٣/٢.
- (٦٩) التسهيل لعلوم التنزيل: ٣ / ٥٦+ ظ: الرازى - تفسير الرازى: ٢٣ / ١٢٠ + القرطبي - تفسير القرطبي: ١٢ / ١٥٠ + البيضاوى - تفسير البيضاوى: ٤ / ١٦٧ + أبو حيان الأندلسى - البحر المحيط: ٣٨٨/٦.
- (٧٠) سورة الإنعام: ١٥٨.
- (٧١) سورة المنافقون: ١٠.
- (٧٢) ظ: أبو حيان الأندلسى - البحر المحيط: ٦ / ٣٨٨ + الجصاص - أحكام القرآن: ٣ / ٦٠٤ + السمرقندى - تفسير السمرقندى: ٣ / ٤٣١ + الشعوبى - تفسير الشعوبى: ٩ / ٣٢٣ + البغوى - تفسير البغوى: ٤ / ٣٥١ + ابن الجوزى - زاد المسير: ٨ / ٣١ + الرازى - تفسير الرازى: ٢٣ / ١١٩ + القرطبي - تفسير القرطبي: ٤ / ١٥٣.
- (٧٣) الطبرانى - المعجم الكبير: ١٢ / ٩٠.
- (٧٤) سورة المؤمنون: ٩٩-١٠٠.
- (٧٥) الآلوسي - تفسير الآلوسي: ١٨ / ٦٤.
- (٧٦) المتقي الهندي - كنز العمال: ١٥ / ٥٦٢.
- (٧٧) الآلوسي - تفسير الآلوسي: ١٨ / ٦٤.
- (٧٨) المصدر نفسه.
- (٧٩) سورة المؤمنون: ٩٩-١٠٠.

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- إبراهيم محمد جواد
- متزلة كتاب الكافي عند الشيعة.
- http://www.14masom.com/hkaek-mn-tareek/16.htm
- ابن الأثير: أبو السعادات مبارك بن محمد الجزري (ت ٦٠٦).
- جامع الأصول: من أحاديث الرسول.
- مطبعة السنة الحمدية - ط١ - القاهرة - ١٣٧٤ هـ ق.
- ابن الجوزي: عبد الرحمن بن علي القرشى البغدادي (م ٥٩٧).
- زاد المسير: زاد المسير في علم التفسير.
- تحقيق محمد عبد الرحمن عبد الله - منشورات دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت.
- ابن عربى: أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله (ت ٥٤٣ هـ).

أحكام القرآن

تحقيق : محمد عبد القادر عطا-طبع ونشر: دار الفكر للطباعة والنشر.

- ابن جزي: أبو عبد الله محمد بن أحمد الغرناطي الكلبي (ت ٧٤١هـ). التسهيل لعلوم التزيل.

طع - دار الكتاب العربي - لبنان - ١٤٠٣ - ١٩٨٣ م.

- ابن حجر: شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ).
لسان الميزان.

منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - ط: ٢ - ١٣٩٠ م - بيروت.

- ابن زمين: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمين (ت ٣٩٩هـ).

تفسیر ابن زمین.

تحقيق : أبو عبد الله حسين بن عكاشه - محمد بن مصطفى .

٢٠٠٢ - ١٤٢٣ - ط٦ - الفاروق الحديثة - القاهرة / مصر.

- ابن طاووس: رضي الدين أبو القاسم علي بن موسى بن جعفر (ت ٦٦٤ھ).
كتاب الحجۃ: لشارة الموجة.

المطبعة الخيدرية - النجف الأشرف - ١٣٧٠ - ١٩٥٠ م.

- ابن عطية الأندلسي: (ت ٥٤٦هـ).

المحرر الوجيز: في تفسير الكتاب العزيز.

تحقيق : عبد السلام عبد الشافى محمد

ط: ١-١٤١٣ هـ-طبع ونشر: دار الكتب العلمية- لبنان.

- ابن فارس: احمد بن فارس، بن ذكریا القزوینی، الرازی، (ت - ٣٩٥ هـ).

مقاييس، اللغة: معجم مقاييس، اللغة.

تحقيق عبد السلام محمد هارون.

ط١- منشورات دار إحياء الكتاب العربي، عيسى البار حلبي، وش��اء، القاهرة، ١٣٦٦هـ.

- ابن كثير اسماعيل بن عبد الله الدمشقي (ت 774 هـ).

تفسیر کشیده

مكتبة التحقیق الديار المعرفة - منشورات دار المعرفة برمودة - لیسانس ١٤١٢

- اس ماکولان -

الإكثار في الاتصال عن المتعاقب والمخالف، فالأسوء والأكثـر والأشرـف

الكتاب، الإسلام، الفانقة، الشريعة - القاهرية

- انتخاب مجلس الأمة في 1972 بـ 12,200,000 صوتاً.

لسان العرب.

طبع: دار أحياء التراث العربي. منشورات: مؤسسة أدب الحوزة - ١٤٠٥ هـ.

- أبو السعود: محمد بن محمد العمادي (ت ٩٥١ هـ).

تفسير أبي السعود: إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم.

منشورات دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان.

- أبو حيان الأندلسى: محمد بن يوسف (ت ٧٤٥ هـ).

البحر المحيط في التفسير.

طبعة الرياض . المملكة العربية السعودية.

- أبو هلال العسكري: الحسن بن عبد الله بن سهل (ت بعد ٣٩٥ هـ).

الفروق اللغوية.

تحقيق مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين بقم المقدسة - الطبعة : الأولى . قم

. ١٤١٢ هـ.

- ابن حنبل: احمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني (ت ٢٤١ هـ).

مسند احمد.

منشورات دار صادر. بيروت . لبنان.

- الآلوسي: نعيمان بن شهاب الدين محمود الآلوسي (ت ١٢٧٠ هـ).

تفسير الآلوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني.

- البخاري محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي (ت ٢٥٦ هـ).

الجامع الصحيح.

طبعة بالأوقيت عن طبعة دار الطباعة العامة باستانبول - منشورات دار الفكر للطباعة والنشر

والتوزيع. بيروت ١٤٠١ هـ.

- البغوي: أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد (ت ٥١٠ هـ).

تفسير البغوي

تحقيق : خالد عبد الرحمن العك-

بيروت - دار المعرفة

- البيضاوى عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازى (ت ٧٩١ هـ).

تفسير البيضاوى: أنوار التزيل وأسرار التأويل.

منشورات محمد علي بيضون-دار الكتب العلمية. بيروت . لبنان - الطبعة الأولى. ١٤٢٤ هـ.

- البهقى: أبو بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨ هـ).

معرفة السنن والأثار.

- تحقيق : سيد كسروي حسن.
لبنان / بيروت - دار الكتب العلمية.
- العالبي: عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف أبي زيد المالكي (ت ٨٧٥ هـ).
تفسير الشعالي: المسنوي بالجوهر الحسان في تفسير القرآن.
- تحقيق علي محمد معوض و عادل أحمد عبد الموجود و عبد الفتاح أبو سنة - منشورات دار إحياء التراث العربي مؤسسة التاريخ العربي بيروت - لبنان ١٤١٨ هـ.
- الشعابي: أحمد بن محمد بن إبراهيم (ت ٤٢٧ هـ).
تفسير الشعابي: الكشف والبيان في تفسير القرآن.
- تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور ، مراجعة وتدقيق الأستاذ نظير الساعدي.
مطبعة: دار إحياء التراث العربي - ط ١: ١٤٢٢ هـ.
- الجصاص: أحمد بن علي الرازي (ت ٣٧٠ هـ).
أحكام القرآن.
- تحقيق عبد السلام محمد علي شاهين.
منشورات دار الكتب العلمية . بيروت - لبنان الطبعة الاولى ١٤١٥ هـ.
- الجوهرى: إسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣ هـ).
الصحاح: تاج اللغة وصحاح العربية .
تحقيق أحمد عبد الغفور.
منشورات دار العلم للملايين - بيروت الطبعة الرابعة ١٤٠٧ هـ.
- الخزاز القمي: أبو القاسم علي بن محمد (ت ٤٠٠ هـ).
كتاب الأثر: في النص على الأئمة الاثني عشر.
تحقيق : عبد اللطيف الحسيني الكوهكمري الخوئي.
منشورات: بيدار-الخیام ١٤٠١ هـ ق.
- الخوانساري محمد باقر بن زین العابدین بن جعفر الموسوی (ت ١٣١٣ هـ). روضات الجنات
في أحوال العلماء والسداد.
طبعه حجرية ١٣٥٢ هـ.
- الرازي: فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي (ت ٦٠٦ هـ).
تفسير الرازي.
ط ١- دار الكتب العلمية - بيروت - م ٢٠٠٠ - ١٤٢١ هـ.
- الزركشي: محمد بن عبد الله (ت ٧٩٤ هـ).
البرهان.

تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - منشورات دار أحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه الطبعة الأولى. القاهرة ١٣٧٦ هـ.

- السمرقندی: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد السمرقندی (ت ٣٨٣ هـ أو غير ذلك).
التفسیر: تفسیر السمرقندی.

تحقيق: د. محمود مطرجي - طبع ونشر: دار الفكر - بيروت.
- السمعانی: أبو المظفر منصور بن محمد (ت ٤٨٩ هـ).

تفسير السمعانی

تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم.
ط-١- السعودية - دار الوطن - الرياض - ١٤١٨ - ١٩٩٧ م.

- الشافعی: أبو عبد الله محمد بن إدريس (ت ٢٠٤ هـ).
المسند.

دار الكتب العلمية بيروت

- الشوکانی: محمد بن علي بن محمد الشوکانی (ت ١٢٥٥ هـ).

فتح القدير: الجامع بين فنی الروایة والدرایة من علم التفسیر.

- الصدوق: محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت ٣٨١ هـ).
الأمالي.

تحقيق قسم الدراسات الإسلامية - مؤسسة البعثة - ١٤١٧ هـ - طهران.

- الصناعی: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري (ت ٢١١ هـ).

تفسير الصناعی: تفسیر القرآن.

تحقيق: الدكتور مصطفى مسلم محمد.

ط-١-١٤١٠ هـ منشورات: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع الرياض - المملكة العربية السعودية.

- الطباطبائی: محمد حسين الطباطبائی: (ت ١٣١٢ هـ).

الميزان في تفسیر القرآن .

منشورات جماعة المدرسین في الحوزة العلمية - قم.

- الطبرانی: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبرانی (ت ٣٦٠ هـ).
المعجم الكبير.

تحقيق وتحریج: حمدي عبد المجيد السلفي.

ط-٢- دار إحياء التراث العربي.

- الطبرسي: علي الفضل بن الحسن (ت ٥٦٠ هـ).

جمع البيان في تفسیر القرآن.

- تحقيق لجنة من العلماء والمحققين - منشورات مؤسسة الأعلمى للمطبوعات بيروت - لبنان الطبة الأولى ١٤١٥ هـ.
- الطبرى: محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ).
جامع البيان: جامع البيان عن تأويل آى القرآن.
- تحقيق صدقى جميل العطار-منشورات دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ١٤١٥ هـ.
- الطوسي: محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ).
رجال الطوسي.
- تحقيق جواد القيومي الأصفهانى.
- مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجامعة المدرسین-قم.
- عبد الرحمن بن ناصر السعدي(ت ١٣٧٦ هـ).
يسير الكريم الرحمن في كلام المنان.
- تحقيق : ابن عثيمين.
- ط١ - ١٤٢١ - بيروت - مؤسسة الرسالة.
- العياشى: محمد بن مسعود بن عياش السلمي السمرقندى المعروف(ت ٣٢٠ هـ).
تفسير العياشى
- هاشم الرسولى الملحمى -منشورات المكتبة العلمية الإسلامية . طهران .
- القرطبي: محمد بن أحمد الأنصارى (ت ٦٧١ هـ).
تفسير القرطبي: الجامع لأحكام القرآن.
- منشورات مؤسسة التاريخ العربى-طبع دار إحياء التراث العربى بيروت.لبنان ١٤٠٥ هـ.
- القمي: علي بن إبراهيم القمي (ت ٣٢٩ هـ).
تفسير القمي.
- منشورات مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر. قم. الطبعة : الثالثة ١٤٠٤ هـ.
- الكليني: أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازى (ت ٣٢٩ هـ).
الكافى.
- منشورات الفجر-لبنان-١٤٢٨-ط١-هـ-ق.
- المتقى الهندى علي بن حسام الدين البرهان فوري (ت ٩٧٥ هـ).
كنز العمال: في سنن الأقوال والأفعال.
- تحقيق بكري حيانى و صفوة السقا- منشورات مؤسسة الرسالة. بيروت. لبنان ١٤٠٩ هـ.
- مجاهد بن جبر التابعى المكي مولى بن مخزوم(ت ١٠٤ هـ).
تفسير مجاهد .

تحقيق عبد الرحمن الطاهر بن محمد السورتي.

منشورات مجمع البحث الإسلامي - إسلام آباد . باكستان.

- محسن الأمين: السيد محسن الأمين بن عبد الكريم الحسيني العاملي (ت ١٣٧١ هـ).
أعيان الشيعة.

تحقيق: حسن الأمين دار التعارف للمطبوعات بيروت.

- مسلم: بن الحجاج ابن مسلم بن ورد القشيري النيسابوري (ت ٢٦١ هـ).

صحيح مسلم .

منشورات دار الفكر. بيروت. لبنان.

- مظاہر جاسم عبد الكاظم.

البحث الروائي في تفسير الميزان.

رسالة ماجستير- كلية الفقه- جامعة الكوفة- ٢٠٠٦.

- المقيد محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي (ت ٤١٣ هـ).

تصحيح الاعتقاد: تصحيح اعتقادات الإمامية.

تحقيق حسين درگاهی- منشورات دار المقيد للطباعة والنشر - الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ.

- مقاتل: بن سليمان (ت ٥٠ هـ).

تفسير مقاتل

تحقيق: أحمد فريد

ط-1- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- ١٤٢٤ - ٢٠٠٣ م.

- النجاشي: احمد بن على بن احمد بن العباس الاسدي الكوفي (ت ٤٥٠ هـ).

رجال النجاشي.

تحقيق: موسى الشبيري النجاشي.

منشورات مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين بقم المشرفة. إيران.

- النحاس أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي المصري (ت ٣٣٨ هـ). معاني القرآن .

تحقيق محمد علي الصابوني.

منشورات جامعة أم القرى - ط-1. مكة المكرمة.

- الواسطي : علي بن محمد الليثي الواسطي (من أعلام القرن السادس الهجري).

عيون الحكم والمواعظ.

تحقيق: حسين الحسيني البيرجندی.

ط-1- دار الحديث